

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٩٢ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ؛
وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ٢٠١٥ بشأن الترخيص لأشخاص القانون العام بتأسيس شركات مساهمة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٧ لسنة ١٩٩٨ بشأن إعادة تنظيم أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا ؛

وعلى ما عرضه وزير التعليم العالي والبحث العلمي ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُرخص لأكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا بتأسيس شركة مساهمة باسم (شركة الأكاديمية لتسويق الابتكارات ومخرجات البحث العلمي ونقل وتوطين التكنولوجيا) ، يكون غرضها تعظيم الاستفادة من المخرجات البحثية وتسويق براءات الاختراع والابتكارات المتوفرة لدى الأكاديمية ، وفقاً لأحكام قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد المشار إليه ، وذلك بما لا يتعارض مع أغراض الأكاديمية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٥ ربيع الآخر سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢ ديسمبر سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديبولي